قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٢٥ لسنة ١٩٩٠

بالترخيص فى إصدار عملة تذكارية فضية بمناسبة الاحتفال بالعيد المئوى لنادى الاسكندرية الرياضى (اسبورتنج)

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يرخص لوزير المـالية فى إصدار عملة تذكارية فضية بمناسبة الاحتفال بالعيد المئوى لنادى الاسكندرية الرياضى (اسبورتنج) وذلك حسب النموذج المرفق على أن تكون مواصفاتها على النحو الآتى :

الفئة : خمسة جنيهات .

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمترا .

الوزن : ١٧,٥ (سبعة عشر ونصف) جراما .

والفرق المسموح به فى وزن القطعة ٠,٠٠٨ (ثمانية فى الألف) بالزيادة أو النقص .

التركيب الكيمائى :

٠,٧٢٠ (سبعمائة وعشرون فى الألف) فضة .

٠,٢٨٠ (مائتان وثمانون فى الألف) نحاسا .

والفرق المسموح به فى التركيب الكيمائى ٠,٠٠٥ (خمسة فى الألف) بالزيـــادة أو النقص لكل عنصر .

العدد : ٥٠٠٠ (خمسة آلاف) قطعة .

(المـادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملة التذكارية المشار إليهـــا بمبلغ اثنى عشر جنيها مصريا .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٤١١هـ (الموافق ١٢ أكتوبر سنة ١٩٩٠)

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / عاطف صدقى



